

الـوزير

مذكرة ٢٠/١

تعديل المذكرة رقم ١/١ تاريخ ٢٠١٢/١/٩
بيان كيفية سير معاملة الترخيص باستيراد أجهزة ومعدات الاتصالات والموافقة على البيان الجمركي

أولاً: يلغى البند خامساً من المذكرة رقم ١/١ تاريخ ٢٠١٢/١/٩ ويستعاض عنه بالنص الآتي:

يعطي مدير الاستثمار الموافقة على البيانات الجمركية وفق الأسس الآتية:

١- يسجَّل طلب الموافقة على البيان الجمركي لدى مديرية الاستثمار، مرفقاً بالوثائق الآتية:

- صورة عن قرار الترخيص بالاستيراد.
- قرار الموافقة المسبقة على الاستيراد.
- صورة عن الإيصال المالي.
- الفاتورة الأساسية.
- تعهُّد وفق النموذج المعتمد في مصلحة الاستثمار الداخلي- في حال كان مطلوباً منه وفق البند ثالثاً من هذه المذكرة- يعلن بموجبه المستورد عن تحمُّله كافة المسؤوليات الإدارية والجزائية، بأن البضائع المستوردة مطابقة لقرار الموافقة على الاستيراد.

٢- يحيل مدير الاستثمار الطلب إلى مصلحة الاستثمار الداخلي للدراسة.

٣- تتحقق مصلحة الاستثمار الداخلي من صحة البيانات، يعود لمدير الاستثمار أن يكلِّف أحد الموظفين بمعاينة البضائع لدى إدارة الجمارك العامة،

٤- يحيل رئيس مصلحة الاستثمار الداخلي البيان الجمركي إلى مدير الاستثمار للتوقيع، وتسليمه إلى صاحب العلاقة.

ثانياً: يعمل بهذه المذكرة فور صدورها ، وتبلّغ وتنشر في الجريدة الرسمية.



بيروت في، ٧ آب ٢٠١٢
وزير الاتصالات

نقولا صحناوي

يبلّغ إلى :
- المديرية العامة للإستثمار والصيانة
- مديرية الاستثمار
- مصلحة الاستثمار الداخلي
- المصلحة الإدارية المشتركة
- الموقع الالكتروني لوزارة الاتصالات
- المحفوظات